

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
عمالة إقليم العرائش

اتفاقية تكوين مؤسسة التعاون بين الجماعات
" وادي المخازن "

✓ جماعة العرائش

✓ جماعة القصر الكبير

✓ جماعة الساحل

✓ جماعة ريسانة الشمالية

✓ جماعة ريسانة الجنوبية

✓ جماعة السواكن

✓ جماعة أولاد وشيخ

✓ جماعة قصر بجير

✓ جماعة زوادة

✓ جماعة العوامرة

✓ جماعة تطفت

✓ جماعة عياشة

بناءً على القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 85-15-1 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) وخاصة المواد من 113 إلى 140 و 181 و 205 و 206 منه ،
وبناءً على باقي النصوص القانونية الجاري بها العمل ،
بناءً على خلاصات الاجتماع التنسيقي والتشاورى المنعقد بمقر عمالة العرائش بتاريخ 5 ربيع الثاني 1438 الموافق لـ 4 يناير 2017 ،
وبناءً على مداوات مجالس الجماعات المعنية ،

تم الاتفاق على ما يلي :

- المادة 1 :** تكون مؤسسة للتعاون بين الجماعات ، لمدة غير محددة ، تدعى " وادي المخازن " وتتكون هذه المؤسسة من الدماعت التالية : العرائش ، القصر الكبير ، الساحل ، ريسانة الشمالية ، ريسانة الجنوبية ، السواكن ، أولاد وشيخ ، قصر بيجر ، زوادة ، العوامرة ، تطفت ، عياشة .
- المادة 2 :** تهدف المؤسسة أعلاه إلى تدبير المرافق التالية :
- النقل الحضري والنقل بين الجماعات وإعداد مخطط التنقلات للجماعات المعنية ،
 - معالجة النفايات المنزلية والمائلة لها (بناء واستغلال مركز طمر وتثمين النفايات المنزلية بدوار أولا يحيى التابع لجماعة ريسانة الجنوبية) .

كما يمكن لمؤسسة " وادي المخازن " بناءً على مداوات مجالس الجماعات المكونة لها ، أن تناط بها جزئياً أو كلياً الأنشطة ذات الفائدة المشتركة التالية :

- إحداث وتدبير التجهيزات الرياضية والثقافية والترفيهية .
- إحداث مناطق الأنشطة الاقتصادية والصناعية وتديرها ،
- عمليات التهيئة ،

كما يمكن أن تكلف بكل مهمة تقرر الجماعات المكونة لها بإسنادها لها باتفاق مشترك فيما بينها .

المادة 3 : يتم الشروع في ممارسة المهام المتعلقة بالنقل الحضري وبين الجماعات وتدير مركز طمر وتثمين النفايات المنزلية والمائلة لها مباشرة بعد الإعلان عن تكوين المؤسسة .

المادة 4 : يشمل مدار تدخل مؤسسة " وادي المخازن " النفاذ الترابي للجماعات المكونة لها . يمكن انضمام جماعة أو جماعات إلى مؤسسة " وادي المخازن " بناءً على مداوات متطابقة للمجالس المكونة للمؤسسة وللجماعة أو الجماعات المعنية ولجلس المؤسسة ووفقاً لاتفاقية ملحقية .

المادة 6 : يمكن لأي جماعة من الجماعات المكونة للمؤسسة الانسحاب منها بعد يتخذ مجلسها مقررًا يقضي بالموافقة على ذلك وبع إخبار مجلس المؤسسة بالمقرر المذكور على الأقل ستة (6) أشهر قبل التاريخ الذي تعتمزم فيه القيام بهذا الانسحاب .

ويعلن عن انسحاب بقرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، وبعد التأكد من وفاء الجماعة بكافة التزاماتها تجاه المؤسسة .

المادة 7 : تتخذ مؤسسة " وادي المخازن " الكتابة العامة لعمالة إقليم العرائش كمقر لها .

المادة 8 : يمكن تغيير مقر المؤسسة أو إسمها بعد مصادقة مجلسها على ذلك .

المادة 9 : يتكون مستخدمي مؤسسة " وادي المخازن " من :

- الموظفين الملحقين لدى المؤسسة من طرف الجماعات المكونة لها أو من لدن إدارات أخرى .

- الأعدان والمستخدمون الدين يتم توظيفهم من قبلها أو الدين يتم التعاقد معهم بموجب القوانين الجاري بها العمل .
- الموظفون والأعدان الدين تضعهم الدولة أو الجماعات الترابية رهن إشارتها وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل .

المادة 10 : تتكون الموارد المالية للمؤسسة مما يلي :

- مساهمات الجماعات المكونة للمؤسسة في ميزانيتها ،
- الإمدادات التي تقدمها الدولة ،
- المداخل المرتبطة بالمرافق المحولة للمؤسسة ،
- الأتاوي والأجور عن الخدمات المقدمة ،
- مداخل تدير الممتلكات ،
- حصيلة الاقتراضات المرخص بها ،
- الهبات والوصايا ،
- مداخل مختلفة

المادة 11 : تحدد المساهمات المالية السنوية للجماعات المكونة للمؤسسة على الشكل التالي :

الجماعات	مبلغ المساهمة بالدرهم
العرائش	500.000.00
القصر الكبير	500.000.00
الساحل	50.000.00
ريصانة الشمالية	10.000.00
ريصانة الجنوبية	10.000.00
السواكن	10.000.00
أولاد وشيخ	10.000.00
قصر بجير	10.000.00
زودة	10.000.00
العوامرة	50.000.00
تطفت	10.000.00
عياشة	10.000.00

- المادة 12 : تعتبر مساهمات الجماعات الوجب تحويلها لفائدة مؤسسة " وادي المخازن " نفقة إجبارية بالنسبة لكل جماعة .
- المادة 13 : تحل مؤسسة " وادي المخازن " في حدود المهام المسندة إليها ، محل الجماعات المكونة لها في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود المبرمة من طرف الجماعات قبل إحداث المؤسسة وفي إدارة المرافق العمومية الجماعية ، كما تحل محل مجموعة الجماعات الترابية " البيئة " في الحقوق والالتزامات والعقود المبرمة بخصوص بناء وتدير مركز طمر وشمين النفايات المنزلية والمائلة لها المحدث بدوار أولاد يحيى بجماعة ريصانة الجنوبية .

- المادة 12: تعتبر مساهمات الجماعات الواجب تحويلها لفائدة مؤسسة " وادي المخازن " نفقة إجبارية بالنسبة لكل جماعة.

- المادة 13: تحل مؤسسة " وادي المخازن " في حدود المهام المسندة إليها، محل الجماعات المكونة لها في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود المبرمة من طرف هذه الجماعات قبل إحداث المؤسسة وفي إدارة المرافق العمومية الجماعية، كما تحل محل مجموعة الجماعات الترابية "البيئة" في الحقوق والالتزامات والعقود المبرمة بخصوص بناء وتدبير مركز طمر وتثمين النفايات المنزلية والمماثلة لها المحدث بدوار أولاد يحيى بجماعة ريصانة الجنوبية.

الإمضاءات

<p>جماعة الساحل رئيس المجلس الجماعي عبد الحميد المودن</p> 	<p>جماعة القصر الكبير الرئاسة LA PRESIDENCE KESAR EL KEBIR CONSEIL MUNICIPAL</p> 	<p>جماعة العرائش رئيس جماعة العرائش إمضاء: عبد الإله الحسين</p> 
<p>جماعة السواكن رئيس المجلس الجماعي السواكن عبد السلام نباص</p> 	<p>جماعة ريصانة الجنوبية رئيس الجماعة القروية لريصانة الجنوبية إمضاء: المصطفى قويا</p> 	<p>جماعة ريصانة الشمالية جماعة ريصانة الشمالية إمضاء: عبد الكريم الوادكي</p> 
<p>جماعة العوامرة رئيس المجلس الجماعي إمضاء: مصطفى قويا</p> 	<p>جماعة قصر الجير الرئيس محمد معروف</p> 	<p>جماعة أولاد أوشيح رئيس المجلس الجماعي جماعة أولاد أوشيح مجلس شريف</p> 
<p>تأسيس السيد العامل الخامل المصطفى النوحى</p> 	<p>جماعة تطهت رئيس الجماعة القروية جماعة تطهت إمضاء: المصطفى النوحى</p> 	<p>جماعة ريوالة رئيس المجلس الجماعي إمضاء: نبيل أطاع الله</p> 